

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

07 جوان 2017

قرار رقم 554 مؤرخ في

يتضمن إنشاء الأقسام المكونة للمدرسة العليا في علوم التسيير بعنابة.

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-180 المؤرخ في 28 شعبان عام 1438 الموافق 25 مايو سنة 2017 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13 - 77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي، النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادة 41 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-88 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 15 فبراير سنة 2017 والمتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بعنابة، إلى مدرسة عليا في علوم التسيير.

يقرر ما يأتي

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 41 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة للمدرسة العليا في علوم التسيير بعنابة.



المادة 2: تنشأ لدى المدرسة العليا في علوم التسيير بعنابة - الأقسام التالية:

- قسم التكوين التحضيري،

- قسم الطور الثاني.

المادة 3: يكلف كل من السادة المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المدرسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في :

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

طاهر حجار
الأستاذ: طاهر حجار

